واطلاقها على غيرها مجاز وح فالاضافة
هنا من اضافة المسمى الى الاسم او من اضافة احد
المتساويين الى الاخر كما يشعر قول من عبر بانها
بيانية والمراد انها الصفات التي هي نفس المعاني
لان حد الصفة هو المعنى القائم بالذات اه قال
شيخنا وقولهم لان حد الصفة لا يناسب طريقة
المص والجمهور وما قالم يسى في الاضافة البيانية
قوله شيخنا رحمه الله تعالى رحمة نفيا اى
انتفا اثباتا اى ثبوتا اى الصفات
المسماة بالمعاني فضمنه انه من اضافة المسمى
الى الاسم فيخالف ما تقدم كفاد ح الخ الاولى
كونه قادرا القدرة الخ قدم القدرة وان
كانت متوقفة على غيرها لان لها دخلا تاما في
التاثير فانها بمنزلة الذات ولهذا وصفت بانها
موثرة على سبيل المجاز واخر الارادة لانها كالوصف
لها من حيث انها تخصص احد المقدورين وان
كان التاثير بالقدرة متوقفا على التاثير بالارادة
المتعلقتان بجميع الخ قال القصار المراد
بالتعلق هنا يعني في كلام المص بالنسبة الى القدرة

الصلاحي

الصلاحي فلا يصح ان تتعلق القدرة بجميع الممكنات
تعلقا تنجيزيا وبالنسبة الى الارادة المتعلقات
القديمان الصلاحي والتنجيزي ويصح ان يراد
احداهما اه وسياتي في الش تفسير المتعلق الصلاحي
والتنجيزي وذكر بعضهم ان لكل من القدرة والارا
تعلقين صلاحيا وتنجيزيا الاولى في كل منهما
قديم ومعناه طالب للصفة امر ازلي ابدي
قيامها بمحلها او صحة الايجاد والاعدام في
القدرة وصحة التخصيص في الارادة والمتاخر
حادث ومعناه صدور الممكنات عن القدرة
والارادة اه فانت تراه لم يثبت للارادة الا شيئا
قديما وحادثا كالقدرة والاول اثبت لها
شيئين قد يمين احدهما صلاحي والاخر تنجيزي
وعبارة لا تنفي ان يكون ثالث حادثا كما هو
طريقة ان للارادة ثلاث تعلقات قديمين
صلاحي وتنجيزي وواحد تنجيزي حادث اهما
الصلاحي والتنجيزي الحادث فقد عرفتهما
واما التنجيزي القديم فهو بمعنى قصد الله
ازلا الحالة التي يكون عليها الممكن فيما لا يزال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)